

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
(لصالح الجمهورية اليمنية)

مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي
(P180708)

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

نسخة للتقييم

17 ديسمبر 2024

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

1. سيقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (أو الجهة المستلمة للمنحة لصالح الجمهورية اليمنية) بتنفيذ مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي (P180708) بمشاركة البنك المركزي اليمني على النحو المنصوص عليه في اتفاقية المنحة. وقد وافقت المؤسسة الدولية للتنمية (يُشار إليها فيما بعد بالمؤسسة) على توفير التمويل (P180708) للمشروع على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية المشار إليها.
2. تتعهد الجهة المستلمة للمنحة بضمان تنفيذ المشروع وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية وخطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه وبطريقة مقبولة لدى المؤسسة. وستكون درجة وطريقة قيام المؤسسة بمراقبة الأداء البيئي والاجتماعي متناسبة مع المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع. تُعد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي جزءاً من اتفاقية المنحة. وما لم يتم تعريف المصطلحات المكتوبة بالبنط العريض في هذه الخطة بخلاف ذلك، فإنها تحمل المعاني المنسوبة إليها في الاتفاقية المشار إليها.
3. دون الإخلال بما ورد أعلاه، تحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي التدابير والإجراءات المادية التي يجب على الجهة المستلمة للمنحة تنفيذها أو التسبب في تنفيذها، بما في ذلك حسب الاقتضاء، الأطر الزمنية للإجراءات والتدابير، والترتيبات المؤسسية، والتوظيف، والتدريب، والمتابعة والإبلاغ، وإدارة التظلمات. كما تحدد الخطة الوثائق البيئية والاجتماعية التي يجب اعتمادها وتنفيذها في إطار المشروع، والتي يجب أن تخضع جميعها للتشاور المسبق وأن يتم الإفصاح عنها ونشرها، بما يتفق مع المعايير البيئية والاجتماعية، ومن حيث الشكل والمضمون، وبطريقة مقبولة لدى المؤسسة. وبمجرد اعتمادها، يمكن مراجعة الوثائق البيئية والاجتماعية المذكورة من وقت لآخر بموافقة خطية مسبقة من المؤسسة.
4. وفقاً لما اتفقت عليه المؤسسة والجهة المستلمة، سيتم مراجعة خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه من وقت لآخر - إذا لزم الأمر - خلال تنفيذ المشروع لتعكس الإدارة التكميلية لتغيرات المشروع والظروف غير المتوقعة أو استجابة لأداء المشروع. وفي مثل هذه الظروف، تتفق الجهة المستلمة والمؤسسة على تحديث هذه الخطة لتعكس التغيرات من خلال تبادل رسائل موقعة بين المؤسسة وممثلة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المقيمة، السيدة زينا علي أحمد. ويتعين على الجهة المستلمة الإفصاح الفوري عن خطة الالتزام البيئي والاجتماعي المحدثة.

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي - مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي (P180708)

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	الإجراءات والتدابير المادية	المتابعة والإبلاغ ¹
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	رفع تقارير ربع سنوية إلى المؤسسة طوال فترة تنفيذ المشروع، بدءاً من تاريخ سريان الاتفاقية. ويجب تقديم كل تقرير إلى المؤسسة في موعد أقصاه 15 يوماً بعد نهاية كل فترة إبلاغ. وبناءً على طلب المؤسسة، تُرفع إليها التقارير الواردة من المقاولين/الشركات/الشركاء المنفذين وآليات المتابعة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	تجهيز تقارير المتابعة الدورية ورفعها إلى المؤسسة، وتتناول هذه التقارير أداء المشروع في مجال البيئة والصحة والسلامة والمجال المجتمعي، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر، مستوى تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وحالة تجهيز وتنفيذ الوثائق البيئية والاجتماعية المطلوبة بموجب الخطة، وأنشطة إشراك أصحاب المصلحة، وفعالية آلية رفع التظلمات.	أ
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إخطار المؤسسة في موعد لا يتجاوز 48 ساعة بعد وقوع الحادث أو الواقعة، ومن ثم رفع تقرير لاحق إلى المؤسسة في غضون 10 أيام من الإخطار، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك مع المؤسسة. تتم مشاركة الإخطار الأولي والتقرير اللاحق بشأن حالات الاستغلال والاعتداء/التحرش الجنسي مع خدمة التعامل مع التظلمات المؤسسية التابعة للمؤسسة ضمن الأطر الزمنية المشار إليها أعلاه. بعد ذلك وبناءً على طلب المؤسسة، تتم مشاركة أي إخطار أو تقرير من المقاول والشركاء المنفذين مع المؤسسة في غضون 7 أيام من طلب المؤسسة، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك مع المؤسسة.	إخطار المؤسسة على الفور بوقوع أي حادثة أو واقعة متعلقة بالمشروع والتي قد يكون لها، أو من المرجح أن يكون لها تأثير سلبي كبير على البيئة، أو المجتمعات المتأثرة، أو الجمهور العام، أو العاملين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، حالات الاستغلال والاعتداء الجنسي، والتحرش الجنسي، والحوادث التي تؤدي إلى الوفاة، أو الإصابات الخطيرة أو المتعددة. وتقديم تفاصيل وافية عن الحادث، بما في ذلك النطاق، ومدى جسامته، والأسباب المحتملة للحادث أو الواقعة، مع الإشارة إلى التدابير المتخذة أو المخطط لها لمعالجته، وأي معلومات يقدمها أي مقاول وشريك منفذ و/أو شركة مشرفة، حسب الاقتضاء. بعد ذلك وبناءً على طلب المؤسسة، تتم مشاركة أي إخطار أو تقرير عن حوادث من المقاول والشركاء المنفذين مع المؤسسة، وتجهيز تقرير عن الحادث أو الواقعة واقتراح أي تدابير لمعالجته ومنع تكراره.	ب
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		التقارير من المقاولين والشركاء المنفذين	ج

¹ بالنسبة للمعلومات والوثائق المرفوعة إلى المؤسسة بموجب البند "ب" ("الحوادث والوقائع")، والبند "ج" ("التقارير من المقاولين والشركاء المنفذين")، والبند "1.2-ب" ("إدارة المقاولين والشركاء المنفذين") من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه سيتم: (أ) تصنيفها "كمعلومات سرية تقدمها الدول الأعضاء أو الأطراف الثالثة" بموجب سياسة البنك بشأن الإفصاح عن المعلومات، و(ب) تصنيفها تحت بند "سري" بموجب توجيه البنك بشأن تصنيف المعلومات والرقابة عليها، بمعنى أن المعلومات المقدمة: (1) سيتم تداولها داخل المؤسسة بناءً على مبدأ "الحاجة لمعرفة" فقط، و(2) ومشاركتها مع أطراف ثالثة بناءً على اتفاقية مسبقة مع الجهة المستلمة للمنحة.

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي - مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي (P180708)

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	الإجراءات والتدابير المادية
	رفع تقارير دورية للمقاولين والشركات المشرفة والشركاء المنفذين إلى المؤسسة كملحقات للتقارير التي ستقدم بموجب البند (أ) أعلاه.	مطالبة المقاولين والشركات المشرفة والشركاء المنفذين برفع تقارير متابعة دورية عن أدائهم في مجال البيئة والصحة والسلامة والمجال الاجتماعي وفقاً للمقاييس المحددة في وثائق العطاء/ المناقصة والعقود الخاصة بهم، ورفعها إلى المؤسسة.
المعيار البيئي والاجتماعي الأول: تقييم وإدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إنشاء وحدة لتنسيق المشروع وإدارتها على النحو المنصوص عليه في اتفاقية المنحة. توظيف أو تكليف الأخصائيين قبل بدء الأنشطة، والتكفل باستمرار هذه المناصب طوال فترة تنفيذ المشروع.	الهيكل التنظيمي إنشاء وحدة لتنسيق المشروع وإدارتها داخل الجهة المنفذة للمشروع والمكلفة بإدارة الجوانب البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة، وتوفير موظفين أكفاء والموارد اللازمة لدعم إدارة مخاطر وتأثيرات المشروع في مجال البيئة والصحة والسلامة والمجال الاجتماعي، بما في ذلك أخصائي معني بالنوع الاجتماعي/ الاستغلال والاعتداء الجنسي/ التحرش الجنسي، وأخصائي بيئي، وأخصائي اجتماعي.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	كجزء من إعداد وثائق المشتريات والعقود الخاصة بكل منها. الإشراف على المقاولين والشركاء المنفذين طوال فترة تنفيذ المشروع. إرسال العقود والاتفاقيات مع المقاولين والشركاء المنفذين إلى المؤسسة في غضون 14 يوماً من طلبها ذلك. موافاة المؤسسة بوثائق الحادث أو الواقعة المبلغ عنها بموجب البند (ب) خلال 14 يوماً من طلب المؤسسة. مع مراعاة أن أي اجتماع يجب أن يُعقد خلال الأربعة عشر يوم هذه، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك.	إدارة المقاولين والشركاء المنفذين أ. دمج مقتضيات خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الوثائق البيئية والاجتماعية ذات الصلة ومدونة السلوك، ضمن المواصفات البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة في وثائق المشتريات والعقود المبرمة مع المقاولين والشركات المشرفة والشركاء المنفذين. وبالتالي ضمان التزام المقاولين والشركات المشرفة والمقاولين من الباطن بالمواصفات البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة الواردة في العقود. ب. بناءً على طلب المؤسسة، مشاركة عقود/اتفاقيات المقاولين والشركاء المنفذين معها. وبالتالي ضمان التزام المقاولين والشركات المشرفة والمقاولين من الباطن بالمواصفات البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة الواردة في العقود. ج. بناءً على طلب المؤسسة، وفيما يتعلق بحادث أو واقعة تم الإبلاغ عنه بموجب البند (ب) من هذه الخطة، الرفع بالتقييم الكامل الذي أجرته الجهة المستلمة لقدرات الشريك المنفذ على تنفيذ المعيار البيئي والاجتماعي للمشروع وأي تدابير أُجريت لرفع القدرات، شريطة أن تقوم

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي - مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي (P180708)

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	الإجراءات والتدابير المادية	
		الجهة المستلمة في حال اعتراض الشريك المنفذ (لأسباب معقولة) على مشاركة هذا التقييم بترتيب عقد اجتماع بين المؤسسة والجهة المستلمة والشريك المنفذ.	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	طوال فترة تنفيذ المشروع.	المساعدة الفنية ضمان توفير الاستشارات وإجراء الدراسات (بما فيها دراسات الجدوى، إن أمكن)، وبناء القدرات والتدريب، وتنفيذ أي أنشطة مساعدة فنية أخرى في إطار المشروع وفقاً لشروط مرجعية مقبولة لدى المؤسسة، وتكون متوافقة مع المعايير البيئية والاجتماعية. ومن ثم ضمان التزام مخرجات هذه الأنشطة بشروطها المرجعية.	1.3
المعيار البيئي والاجتماعي الثاني: العمالة وظروف العمل			
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	قبل توظيف عدد كبير من العمال، ومن ثم تنفيذ إجراءات إدارة العمالة طوال فترة تنفيذ المشروع.	إجراءات إدارة العمالة إعداد إجراءات إدارة العمالة و/أو تضمين بنود كافية ومتوافقة مع المعيار البيئي والاجتماعي الثاني في عقود المقاولين/الشركاء المنفذين. يمكن إدخال أحكام وبنود إلى دليل عمليات المشروع فيما يتعلق بشروط العمل، وإدارة علاقات العمال، والصحة والسلامة المهنية (بما فيها معدات الحماية الشخصية، والاستعداد للطوارئ والاستجابة لها)، ومدونة السلوك (بما فيها ما يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي)، والعمل القسري، وعمالة الأطفال، وآلية رفع تظلمات عمال المشروع، والمتطلبات المطبقة على المقاولين والمقاولين من الباطن والشركات المشرفة. يتم ما تقدم لضمان الإدارة الكافية لشؤون العمالة وظروف العمل في حال توظيف عدد كبير من العمال تحت مظلة المشروع. وسيتم تقييم متطلبات وجود إجراءات مستقلة لإدارة العمالة مع تقدم المشروع وذلك بمجرد الحصول على مزيد من المعلومات حول عدد العمال المراد توظيفهم تحت مظلة المشروع، وسيتم تطبيق تدابير التخفيف الكافية - كما ذكر أعلاه - حسب الحاجة.	2.1
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		آلية رفع التظلمات لعمال المشروع	2.2

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي - مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي (P180708)

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	الإجراءات والتدابير المادية
	إنشاء آلية رفع التظلمات لعمال المشروع، وبعد ذلك إبقائها مُفعّلة طوال فترة تنفيذ المشروع.	إنشاء آلية رفع التظلمات لعمال المشروع وتفعيلها كما هو موضح في إجراءات إدارة العمالة وبما يتوافق مع المعيار البيئي والاجتماعي الثاني.
المعيار البيئي والاجتماعي الثالث: كفاءة الموارد والوقاية من التلوث وإدارته		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	قبل شراء عدد كبير من المعدات، ومن ثم تنفيذ خطة إدارة النفايات الإلكترونية طوال فترة تنفيذ المشروع.	3.1 خطة إدارة النفايات الإلكترونية إعداد خطة إدارة النفايات الإلكترونية و/أو إضافة بنود كافية ومتوافقة مع المعيار البيئي والاجتماعي الثالث في عقود الوكالات المنفذة، وذلك لضمان الإدارة المناسبة للنفايات الإلكترونية في حالة شراء معدات إلكترونية تحت مظلة المشروع لاستبدال المعدات القديمة أو عند وصول المعدات المشتراه إلى نهاية عمرها الافتراضي. وسيتم تقييم التأثير المحتمل لذلك مع تقدم العمل، وبمجرد الحصول على مزيد من المعلومات حول عدد المعدات المراد شراؤها، سيتم تطبيق تدابير التخفيف الكافية - كما ذكر أعلاه - حسب الحاجة.
المعيار البيئي والاجتماعي الرابع: الصحة والسلامة المجتمعية		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إعداد واعتماد خطة عمل الاستغلال والاعتداء/التحرش الجنسي خلال مرحلة تنفيذ المشروع حسب الحاجة، ومن ثم تنفيذها طوال فترة تنفيذ المشروع.	4.1 مخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي إعداد خطة عمل خاصة بالاستغلال والاعتداء/التحرش الجنسي و/أو إدراج بنود كافية متوافقة مع المعيار البيئي والاجتماعي الرابع في عقود المقاولين/الشركاء المنفذين. يمكن إضافة أحكام وبنود إلى دليل عمليات المشروع لتقييم وإدارة مخاطر الاستغلال والاعتداء/التحرش الجنسي. وسيتم تقييم هذا الخطر المحتمل مع تقدم العمل، وسيتم تطبيق تدابير التخفيف الكافية - كما ذكر أعلاه - حسب الحاجة بمجرد الحصول على مزيد من المعلومات.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إعداد واعتماد خطة إدارة الأمن بحلول ديسمبر 2024، ومن ثم تنفيذها طوال فترة تنفيذ المشروع.	4.2 إدارة الأمن إعداد واعتماد وتنفيذ خطة إدارة الأمن للتعامل مع المخاطر الأمنية للمشروع نظرًا للصراع المستمر والوضع السياسي المتقلب الذي يؤثر على سلامة الجهات المشغلة للنظام والمستخدمين على النحو المبين في خطة إدارة الأمن، وتسترشد الخطة بمبادئ التناسب والممارسات الدولية الجيدة في هذا المجال، والقوانين المعمول بها، بما فيها القواعد المتعلقة بالتوظيف، وقواعد السلوك، والتدريب، والتجهيز، والرقابة على الأفراد.

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي - مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي (P180708)

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	الإجراءات والتدابير المادية
المعيار البيئي والاجتماعي العاشر: إشراك أصحاب المصلحة والإفصاح عن المعلومات		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تم اعتماد خطة إشراك أصحاب المصلحة المبدئية في 8 يوليو 2024، وتم تحديث الخطة عند التقييم ونشرها في 17 ديسمبر 2024، وسيتم تنفيذها بعد ذلك طوال فترة تنفيذ المشروع.	10.1 إعداد وتنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة إعداد خطة إشراك أصحاب المصلحة للمشروع واعتمادها وتنفيذها بما يتوافق مع المعيار البيئي والاجتماعي العاشر، والتي ستشمل تدابير - على سبيل المثال لا الحصر - لتزويد أصحاب المصلحة بمعلومات أولاً بأول وذات صلة ومفهومة ومتاحة، والتشاور معهم بطريقة تناسب مع ثقافتهم وخالية من التلاعب أو التأثير غير المبرر أو الإكراه أو التمييز أو التهيب.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إنشاء آلية رفع التظلمات قبل تاريخ السريان، وإبقائها مُفعّلة بعد ذلك طوال فترة تنفيذ المشروع.	10.2 آلية رفع التظلمات في المشروع إنشاء ونشر وتفعيل وإدارة آلية رفع تظلمات يمكن الوصول إليها بسهولة لاستلام المخاوف والتظلمات المتعلقة بالمشروع وحلها بسرعة وفعالية، وبطريقة شفافة ومناسبة ثقافيًا وسهلة الوصول لجميع الأطراف المتأثرة بالمشروع، دون تكلفة أو انتقام، بما في ذلك التعامل مع المخاوف والتظلمات المقدمة بشكل مجهول الهوية، وبطريقة متوافقة مع المعيار البيئي والاجتماعي العاشر. يجب أن تكون آلية رفع التظلمات مجهزة لاستقبال الشكاوى المتعلقة بالاستغلال والاعتداء/التحرش الجنسي وتسجيلها وتسهيل حلها، بما في ذلك الإحالة إلى مقدمي خدمات العنف القائم على النوع الاجتماعي، كل ذلك بطريقة آمنة وسرية تتمحور حول الناجي.
دعم القدرات		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		1 توفير التدريب للفئات المستهدفة وموظفي وحدة تنسيق المشروع وأصحاب المصلحة والعمال في المشروع حول ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> ● تحديد أصحاب المصلحة وإشراكهم ● مدونة السلوك ● آلية رفع التظلمات ● إدارة النفايات الإلكترونية

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي - مشروع البنية التحتية للأسواق والشمول المالي (P180708)

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	الإجراءات والتدابير المادية
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		2 توفير التدريب للعمال في المشروع حول الصحة والسلامة المهنية، بما في ذلك حول ترتيبات الوقاية من الطوارئ والاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ.